مَنْ كَانَ شَيْخُهُ كِتَابَهُ،
حَتَّى لَوْ أَصَابَ الحَقَّ، فَهُوَ آثِمٌ،
وَذَلِكَ عُقُوبَةٌ لَهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى،
لِأَنَّهُ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ
الكِبَارُ، فَلَهُ وَعِيدٌ فِي حَيَاةِ البَرْزَخِ
وَيَوْمِ القِيَامَةِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولـئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء:٣٦].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله فِي «القواعد النُّورانية» (ص٢٠٦): (كما لو حَكَمَ الحاكِمُ بغيرِ اجْتهادٍ – يعني: مِنْ تَقليدٍ – فإنَّه آثم وإنْ كانَ قَدْ صَادَفَ الحقّ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابنُ تَيْمِيَّةَ رحمه الله فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٣ ص٣١٧): (فَمَنْ كَانَ خَطؤُهُ لِتَفْرِيطِهِ فِيمَا يَجِبُ عَلَيه مِنِ اِتِّبَاعِ القُرآنِ والإيمانِ مَثلاً، أَوْ لِتَعَدِّيهِ حُدودَ اللهِ

بَسَلُوكِ السُّبُلِ الَّتِي نُهِيَ عَنْهَا، أَوِ لِاتِّبَاعِ هواه بِغَيْرِ هُدًىٰ مِنَ اللهِ، فَهُوَ الظَّالم لَنَفْسِهِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْوَعِيدِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الرِّسَالَةِ» (ص٥٣): (مِنْ تَكَلَّفَ مَا جَهِلَ، وَمَا لَمْ تَثْبُتْهُ مَعْرِفَتُهُ؛ كَانَتْ مُوَافَقَتُهُ للصّوابِ[1] غَيْرَ مَحْمُودَةٍ). اهـ

---

(١) إِنَّ وَافَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْرِفُهُ فَهُوَ غَيْرُ مَعْذُورٍ أَصَابَ، أَوْ أَخْطَأَ!.

قلتُ: فَكَمْ مِنْ خِلَافٍ وَقَعَ كَانَ سَبَبُهُ الْقولَ عَلَىٰ اللهِ بِغَيْرِ علمٍ.

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء:٣٦].

وَلَوْ سَكَتَ مِنْ لَّا يعْلمُ لسَقَطَ الْخِلَافُ.

وَقَالَ الحافظُ ابنُ حَزْمٍ رحمه الله فِي «المُحلَّىٰ بالآثار» (ج١ ص٦٩): (والْمُجتهدُ الْمُخْطئ أفضل عِنْدِ اللهِ مِنَ الْمُقلدِ الْمُصِيب). اهـ

وَقَالَ الْمُفسرُ أَبُو حَيَّان رحمه الله فِي «البحر المُحِيط» (ج٤ ص٣٦٧): (التَّقليدُ باطلٌ إذ لَيْسَ طَرِيقًا للعِلْمِ). اهـ

❁ ❁ ❁